الأمم المتحدة

A/38/458
S/16015
30 September 1983
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والثلاثون
البندان ٣٣ و ٣٤ من جدول الأعمال
قضية فلسطين
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة الثامنة والثلاثون

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا ـ مقدمة	١ ـ ٢	٢
ثانيا ـ التطورات العسكرية وأنشطة الامم المتحدة لصيانة السلم	٣ ـ ٨	٣
ثالثا ـ الحالة في الاراضي المحتلة	٩ ـ ١٧	٦
رابعا ـ مشكلة اللاجئين الفلسطينيين	١٨ ـ ٢١	٩
خامسا ـ قضية فلسطين	٢٢ ـ ٣٢	١١
سادسا ـ البحث عن تسوية سلمية	٣٣ ـ ٣٨	١٥
سابعا ـ الملاحظات	٣٩ ـ ٤٧	١٧

أولا ـ مقدمة

١ ـ هذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٣٧/١٢٣ واو المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذى اعتمدته الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، بشأن الحالة في الشرق الأوسط . وقد رجت الجمعية العامة من الأمين العام في الفقرة ١١ من منطوق هذا القرار أن يبلغ مجلس الأمن دوريا بتطورات الحالة وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريرا شاملا يتناول التطورات الحاصلة في الشرق الأوسط من جميع جوانبها . وتناولت الجمعية العامة في الفقرات السابقة من ذلك القرار مختلف جوانب الحالة في الشرق الأوسط ، ومنها السعي الى ايجاد تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط ، ومنها السعي الى ايجاد تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط (أنظر الفقرة ٣٥ أدناه) .

٢ ـ وفي الدورة نفسها ، اعتمدت الجمعية العامة القرارين ٣٧/٨٦ دال وهاء ، المؤرخين في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ اللذين رجت فيهما من مجلس الأمن أن يتخذ اجراء بشأن اقامة دولة عربية مستقلة في فلسطين وتعزيز التوصل الى حل عادل وشامل لقضية فلسطين ، كما اعتمدت القرار ٣٧/١٢٣ هاء بشأن مسألة لبنان . ولتفادى الازدواجية دمجت التقارير التي طلبتها هذه القرارات الثلاثة من الأمين العام في هذا التقرير الشامل المقدم الى الجمعية العامة تحت البندين ٣٣ و ٣٤ من جدول الأعمال ، وأيضا الى مجلس الأمن . ويقوم التقرير أساسا على معلومات موجودة في وثائق صادرة عن الأمم المتحدة يشار اليها كلما لزم الأمر .

ثانيا ــ التطورات العسكرية وأنشطة الأمم المتحدة لصيانـــة السلم

٣ ــ تناول تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ (A/37/525-S/15451، الفقرات من ٤ الى ٥٠) حالة وقف اطلاق النار في الشرق الأوسط والأنشطة المتصلة بعمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم في المنطقة حتى تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢. وظل اشتراك الأمم المتحدة في هذا المجال على ماهو عليه أساسا . فما زالت هناك ثلاث عمليات للأمم المتحدة لصيانة السلم في المنطقة ، وهي تقوم على قوتين لصيانة السلم همـــا قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، وبعثة مراقبة واحدة هي هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين . وهي تعمل الآن أساسا فـي القطاعين الاسرائيلي ــ السورى والاسرائيلي ــ اللبناني .

(أ) القطاع الاسرائيلي ــ السورى

٤ ــ تنتشر قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، المكونة من نحو ١٢٨٠ فردا مـن بولندا وفنلندا وكندا والنمسا ، بين القوات الاسرائيلية والسورية في مرتفعات الجولان عمـلا باتفاق فض الاشتباك المبرم بين اسرائيل وسوريا في أيار/مايو ١٩٧٤ . وقد انتدبت مجموعة من مراقبي هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين لمعاونة هذه القوة ، وهـــي تساعدها في آداء مهامها . وخلال الفترة المستعرضة ، مدد مجلس الأمن ولاية القوة مرتين كانت الأخيرة منهما في ١٦ أيار/مايو ١٩٨٣ عندما مددت لفترة ستة شهور أخرى تنتهي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ (القرار ٥٣١ (١٩٨٣)) . وترد أنشطة القوة منذ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ في تقريرين للأمين العام مقدمين الى مجلس الأمن ومؤرخين فـــي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٣ (S/15493 و S/15777) . وكما ذكـر الأمين العام ، بقيت الحالة في القطاع الاسرائيلي ــ السورى هادئة عموما ؛ وواصلت قـوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك اداء مهامها بفعالية بالتعاون مع الطرفين ولم تقع أيـــة حوادث خطيرة . ولا شك أن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عنصر هام للاستقرار في منطقة بالغة الحساسية .

(ب) القطاع الاسرائيلي ــ اللبناني

٥ ــ توجد في الوقت الحاضر عمليتان للأمم المتحدة لصيانة السلم في لبنان ، تتمثـلان في عمل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وفريق مراقبي بيروت المتفرع عن هيئة الأمـــم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين . وتنتشر قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في جنوب

لبنان ، وقد أنشأها مجلس الأمن في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ عقب الغزو الاسرائيلي الأول للبنان. وكانت اختصاصاتها هي تأكيد انسحاب القوات الاسرائيلية على النحو الذى طلبه مجلس الأمن ، واعادة السلم والأمن الدوليين ، ومساعدة حكومة لبنان في تأمين عودة سلطتها على نحو فعّال الى المنطقة . وأدى الغزو الاسرائيلي الثاني للبنان ، الذى شنته اسرائيل في حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، الى تغيير جذرى في الحالة التي كانت تعمل فيها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وعقب الغزو ، كلف الأمين العام القوة بمهمتين مؤقتتين هما الاحتفاظ بمواقعها في منطقة انتشارها وتوفير الحماية والمساعدة الانسانية للسكان المحليين قدر المستطاع . وواصلت القوة بموافقة مجلس الأمن تنفيذ هاتين المهمتين المؤقتتين . وترد أنشطة القوة منذ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ في التقارير المقدمة من الأمين العام الى مجلس الأمن في ١٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣ وفي ١٢ تموز/يوليه ١٩٨٣ (S/15455 و Corr.1 ، S/15557 ، و S/15863) . وخلال الفترة المستعرضة مددت ولاية القوة مؤقتا ثلاث مرات ، كانت آخرها في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ لمدة مؤقتة أخرى طولها ثلاثة أشهر (القرار ٥٣٦ (١٩٨٣)) . وتعداد القوة المأذون بها هو ٧٠٠٠ فرد ولكن تقلص أنشطتها جعل قوامها الحالي يتألف من نحو ٥٨٨٠ فردا من ايرلندا وايطاليا والسنغال والسويد وغانا وفرنسا وفنلندا وفيجي والنرويج وهولندا . وقد الحقت مجموعة من مراقبي الهيئة بالقوة ، وهي تساعدها في أداء مهامها .

٦ - وقد أنشئ فريق مراقبي بيروت في أوائل آب/أغسطس ١٩٨٢ عملا بقرار مجلس الأمن ٥١٦ (١٩٨٢) . واتخذ هذا القرار في ١ آب/أغسطس ١٩٨٢ بعد اشتداد الأنشطة العسكرية في منطقة بيروت وأذن فيه مجلس الأمن للأمين العام بأن يقوم فورا ، بناء على طلب حكومة لبنان بنشر مراقبين من الأمم المتحدة لرصد الحالة في بيروت وما حولها . ويتألف فريق مراقبي بيروت حاليا من ٥٠ مراقبا يرأسهم ضابط مسؤول تحت القيادة العامة لرئيس أركان هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين .

٧ - وفي ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ، قدّم الأمين العام عقب انسحاب القوات الاسرائيلية من منطقة بيروت تقريرا الى مجلس الأمن عن الانسحاب الاسرائيلي وما يتصل بذلك من تطورات في بيروت وما حولها ، بالاستناد الى المعلومات الواردة من فريق مراقبي بيروت (S/15956) . وفي ٨ أيلول/سبتمبر عقب اندلاع القتال في بعض المناطق التي جلت عنها القوات الاسرائيلية ، وجه الأمين العام نداء الى جميع المعنيين بالأمر لدعم الجهود الحالية الرامية الى وقف اطلاق النار وللمساعدة على اعادة الوحدة الوطنية بالاشتراك والتعاون من قبل جميع الأطراف اللبنانية . وفي اطار هذا النداء ، طلب الأمين العام من منسق الأمم المتحدة للمساعدة في تعمير لبنان وتنميته أن يبذل كل الجهود الممكنة في حدود ولايته الحالية لتخفيف معاناة المتضررين في المنطقة وللمعاونة على تزويدهم

بالمساعدات الانسانية الطارئة . كذلك كلف المراقبين العسكريين للأمم المتحدة التابعين لفريق مراقبي بيروت بمواصلة متابعة تطورات الأحداث في المنطقة عن كثب وتسهيل الجهود الانسانية قدر المستطاع . ويواصل الفريق أنشطته على أساس قرار مجلس الأمن ٥١٦ (١٩٨٢) ونداء الأمين العام المؤرخ في ٨ أيلول/سبتمبر .

٨ - ومنذ الدورة السابعة والثلاثين تلقى الأمين العام عددا من الرسائل بشأن الحالة في لبنان . وجاءت هذه الرسائل من مصر (A/38/93-S/15610) وجمهورية المانيا الاتحادية بالنيابة عن الدول العشر الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (A/38/297-S/15867) ، ولبنان (A/38/380-S/15953) ، ومنغوليا (S/15773) .

ثالثا ـ الحالة في الأراضي المحتلة

٩ ـ وأوجزت الاجراءات المتخذة من قبل الأمم المتحدة قبل تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ بشأن الحالة في الأراضي المحتلة ، بما فيها القدس ، في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ (A/37/525-S/15451 ، الفقرات من ٥١ الى ٦٦) .

١٠ ـ واتخذت الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين القرارات ٣٧/٨٨ من ألف الى زاى ، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وذلك بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة (A/37/485) ، التي ضمت سري لانكا والسنغال ويوغوسلافيا . وفي هذه القرارات أكدت الجمعية العامة من جديد ، بين أمور أخرى ، أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (١) ، تنطبق على الأراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وطالبت اسرائيل بأن تعترف بهذه الأحكام وتمتثل لها (القرار ٣٧/٨٨ ألف) ؛ وطالبت حكومة اسرائيل بأن تكف فورا عن اتخاذ أى اجراء من شأنه أن يفضي الى تغيير المركز القانوني أو الطبيعة الجغرافية أو التكوين الديمغرافي لهذه الأراضي (القرار ٣٧/٨٨ باء) ؛ وطالبت اسرائيل أن تكف فورا عن عدد من السياسات والممارسات المذكورة في القرار وجددت ولاية اللجنة الخاصة (القرار ٣٧/٨٨ جيم) ؛ وطالبت حكومة اسرائيل بأن تلغي ابعاد رئيسي بلديتي الخليل وحلحول وقاضي الخليل الشرعي وأن تيسر عودتهم فورا (القرار ٣٧/٨٨ دال) ؛ وقررت أن جميع التدابير والاجراءات التشريعية والادارية التي اتخذتها أوتتخذها اسرائيل ، بهدف تغيير طابع مرتفعات الجولان العربية السورية ومركزها القانوني لاغية وباطلة وتشكل انتهاكا للقانون الدولي (القرار ٣٧/٨٨ هاء) ؛ وأدانت السياسات والممارسات الاسرائيلية ضد الطلبة وأعضاء هيئات التدريس الفلسطينيين في المؤسسات التعليمية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، وطالبت اسرائيل بأن تلغي كل التدابير والاجراءات المتخذة ضد هذه المؤسسات، وأن تكفل حرية هذه المؤسسات وتمتنع عن عرقلة السير الفعال لعمل هذه الجامعات (القرار ٣٧/٨٨ واو) ؛ كما طالبت بأن تقوم اسرائيل بابلاغ الأمين العام بنتائج التحقيقات المتعلقة بمحاولات الاغتيال الموجهة ضد رؤساء بلديات نابلس ورام الله والبيرا ، وذلك بعد أن أعربت عن قلقها ازاء عدم قيام اسرائيل باعتقال مرتكبي هذه المحاولات وتقديمهم الى المحاكمة (القرار ٣٧/٨٨ زاى) .

١١ ـ وعقد مجلس الأمن تسع جلسات بشأن الحالة في الأراضي العربية المحتلة : ثلاث جلسات منها في منتصف شباط/فبراير ، وجلسة في أيار/مايو ، وخمس جلسات في نهاية تموز/يوليه ومطلع آب/أغسطس ١٩٨٣ (S/PV.2412-2414,2438,2457-2461) . وفي ٢ آب/

أغسطس ١٩٨٣ ، صوت المجلس على مشروع قرار (S/15895) ، ولكن مشروع القرار هذا لم يعتمد ، نظرا لتصويت أحد الأعضاء الدائمين ضده .

١٢ - وفي ٤ نيسان/ابريل ١٩٨٣ اجتمع أعضاء مجلس الأمن في اطار مشاورات غير رسمية تتعلق بشكاوى حول حالات تسمم جماعي بين التلميذات الفلسطينيات في الضفة الغربية . وفي اليوم نفسه ، أصدر رئيس المجلس بيانا يرجو فيه الأمين العام باجراء تحقيقات مستقلة وتقديم تقرير عن نتائج هذه التحقيقات (S/15680) . وقد اتصل الأمين العام بالمدير العام لمنظمة الصحة العالمية وطلب اليه أن تجرى المنظمة هذا التحقيق عملا برغبة مجلس الأمن . وقد وافق المدير العام لمنظمة الصحة العالمية على ذلك ، وفي ١٠ أيار/مايو أحال الأمين العام تقريره الى المجلس (S/15756) .

١٣ - وفي ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٣ ، اتخذت لجنة حقوق الانسان القرارين ١٩٨٣/١ ألف وباء المتعلقين بمسألة انتهاك حقوق الانسان في الأراضي المحتلة . وقد لفت نظر الجمعية العامة الى هذين القرارين (A/38/409) اللذين تدين فيهما اللجنة السياسات والممارسات الاسرائيلية في الاراضي المحتلة ، على نحو ما فعلت الجمعية العامة في قرارها ٣٧/٨٨ جيم .

١٤ - وفضلا عن ذلك ، اتخذت اللجنة القرار ١٩٨٣/٢ المؤرخ في ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٣ الذى أعلنت فيه ان القرار الذى اتخذته اسرائيل في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وتشريعها وادارتها على مرتفعات الجولان السورية المحتلة يشكل عملا من أعمال العدوان بموجب أحكام المادة ٣٩ من الميثاق وقرار الجمعية العامة ٣٣١٤ (د - ٢٩) ، وليس له أية شرعية قانونية ، وطلبت من اسرائيل أن تلغي قرارها . وفي القرار ١٩٨٣/٣ المؤرخ بالتاريخ نفسه ، أدانت اللجنة بأشد العبارات المذبحة التي أقيمت للمدنيين الفلسطينيين في مخيمي صبرا وشاتيلا للاجئين ، ورجت من الجمعية أن تعلن يوم ١٧ ايلول/سبتمبر يوما لاحياء ذكرى ضحايا تلك المذبحة . وأكدت اللجنة من جديد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ورفضت خطة " الحكم الذاتي " في اطار " اتفاقات كامب ديفيد " وأعلنت أن هذه الاتفاقات ليس لها مفعول من حيث ايهامها بتقرير مستقبل الشعب الفلسطيني والأراضي الفلسطينية التي احتلتها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ .

١٥ - وعقدت اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة اجتماعات دورية تنفيذا لطلب الجمعية العامة بموجب القرار ٣٧/٨٨ جيم . وخلال الفترة الفاصلة بين الاجتماعات ، بقيت اللجنة الخاصة على اطلاع على الأحداث التي تجرى في الاراضي المحتلة والمتصلة بولاية اللجنة . وقد تم جمع

المعلومات من مصادر متباينة ، بما في ذلك الشهادات الشفهية والرسائل الخطية . وقامت اللجنة الخاصة في اجتماعاتها الدورية باستعراض هذه المعلومات وتقييم حالة حقوق الانسان في الاراضي المحتلة لكي تقرر ما اذا كانت ستتخذ اية اجراءات . وسيرفع تقرير اللجنة الخاصة المطلوب بموجب قرار الجمعية العامة ٣٧ / ٨٨ جيم (A/38/409) الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

١٦ — وخلال الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة ، اتخذت الجمعية أيضا القرار ٣٧ / ١٢٢ المتعلق بقرار اسرائيل شق قناة تربط البحر الابيض المتوسط بالبحر الميت ، والقرار ٣٧ / ١٣٥ المتعلق بالسيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والعربية المحتلة الاخرى ، والقرار ٣٧ / ٢٢٢ المتعلق بأحوال معيشة الشعب الفلسطيني في الاراضي الفلسطينية المحتلة . وتشكل هذه المسائل موضوع تقارير منفصلة ستنظر فيها الجمعية العامة في اطار البنود ٧٥ و ١٢ (A/38/265-E/1983/85 A/38/282-E/1983/84) و ٧٨ (ح) (A/38/278-E/1983/77) على التوالي .

١٧ — ولقد كانت الحالة في الاراضي المحتلة موضوعا لعدد من الرسائل الموجهة الى رئيس مجلس الأمن أو الى الامين العام والمعممة بوصفها في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة. وتتعلق هذه الرسائل بنشاط الاستيطان الاسرائيلي(A/38/78-S/15572, A/38/82-S/15574, A/38/257-S/15810, S/15869, A/38/306-S/15880, A/38/331-S/15916, A/38/369-S/15942 ; A/38/112-S/15635, A/38/116 - S/15640, A/38/123 - S/15655 , وبشكاوى عن حالات تسمم جماعي (S/15659, A/38/128-S/15667, S/15673,) وبمسائل تتعلق بالأماكن المقدسة في القدس (S/15674, S/15683, A/38/365-S/15939; وبمسائل أخرى تتصل بالحالة في الأراضي المحتلة(A/38/115-S/15639, A/38/117-S/15642, A/38/118-S/15646) S/15553, S/15561, A/38/73-S/15562, A/38/122-S/15653, S/15660, S/15854, A/38/295-S/15865, S/15886, S/15901) .

رابعا - مشكلة اللاجئين الفلسطينيين

١٨ - ثم تناول مشكلة اللاجئين الفلسطينيين والجهود التي بذلتها الامم المتحدة لمساعدتهم حتى شهر تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ في تقرير الامين العام المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٢ (A/37/525-S/15451 ، الفقرات من ٦٧ الى ٧٠) .

١٩ - وقد اعتمدت الجمعية العامة ، عقب نظرها في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين في الشرق الادنى (الاونروا) (٢) في دورتها السابعة والثلاثين ، أحد عشر قرارا بتاريخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . وفي القرار ٣٧/١٢٠ كاف ، لاحظت الجمعية العامة مع الأسف انه لم تتم اعادة اللاجئين الى ديارهم أو تعويضهم حسبما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) ، وانه لم يحرز أي تقدم كبير في البرنامج الذي أيدته الجمعية العامة في الفقرة ٢ من قرارها ٥١٣ (د - ٦) لاعادة ادماج اللاجئين سواء باعادتهم الى ديارهم أو باعادة توطينهم ، ومن ثم فان حالة اللاجئين لا تزال مثار قلق شديد ؛ وأعربت عن شكرها للمفوض العام للأونروا ولجميع موظفي الوكالة مدركة أن الوكالة تبذل كل ما في وسعها في حدود الموارد المتاحة لها ؛ وكررت طلبها باعادة نقل مقر الوكالة الى داخل منطقة عملياتها في أقرب وقت ممكن عمليا ؛ ولاحظت مع الأسف ان لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين لم تستطع الاهتداء الى وسيلة لتحقيق تقدم في تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) ؛ ورجت من تلك اللجنة أن تبذل جهودا متواصلة من أجل تنفيذ تلك الفترة وان تقدم تقريرا الى الجمعية العامة عن ذلك في موعد مناسب ، على ألا يتجاوز ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٣ ؛ ووجهت الانتباه الى استمرار خطورة الوضع المالي للأونروا كما هو مبين في تقرير المفوض العام ؛ ولاحظت بقلق انه بالرغم من الجهود الحميدة والناجحة التي يبذلها المفوض العام لجمع تبرعات اضافية فان هذه الزيادة في مستوى ايرادات الوكالة لا تزال غير كافية لمواجهة المتطلبات الأساسية للميزانية في سنة ١٩٨٢ ؛ وطلبت الى جميع الحكومات أن تبذل على سبيل الاستعجال اسخى ما يمكنها من جهود لمواجهة الاحتياجات المتوقعة للوكالة .

٢٠ - وتناولت القرارات الأخرى التي اعتمدتها الجمعية العامة الفريق العامل المعني بتمويل الأونروا (القرار ٣٧/١٢٠ ألف) وتقديم المساعدة الى النازحين نتيجة لأعمال القتال التي وقعت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وبعد ذلك (القرار ٣٧/١٢٠ باء) وجامعة القدس للاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/١٢٠ جيم) والهبات والمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء للتعليم العالي للاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/١٢٠ دال) واللاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة (القرار ٣٧/١٢٠ هاء) واستئناف توزيع المخصصات على اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/١٢٠ واو) والسكان واللاجئين النازحين منذ عام ١٩٦٧ (القرار ٣٧/١٢٠ زاى) والايرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/١٢٠ حاء)

وطاقات هوية خاصة لجميع اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/ ١٢٠ طاء) وحماية اللاجئين الفلسطينيين (القرار ٣٧/ ١٢٠ ياء) .

٢١ - ويرد وصف لحالة اللاجئين الذين ترعاهم الأونروا ولأنشطة الوكالة منذ اعتماد هذه القرارات في التقرير السنوي للمفوض العام للأونروا عن الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٢ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٣ (٣) . وسيكون معروضا على الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، تقرير الفريق العامل المعني بتمويل الاونروا . كذلك سيكون معروضا عليها تقارير الامين العام عن المواضيع المذكورة في الفقرة السابقة .

خامسا - قضية فلسطين

٢٢ - اوضحت الاجراءات التي اتخذتها الامم المتحدة بشأن قضية فلسطين حتى ١٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ في تقرير الامين العام (A/37/525-S/15451) .

٢٣ - وقد ايدت الجمعية العامة ، في دورتها السابعة والثلاثين وفي القرار ٨٦/٧٣ ألف ، توصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، ولفتت نظر مجلس الأمن الى أن العمل بتوصيات اللجنة على النحو الذي أيدته الجمعية العامة في قرارها ٣١/٢٠ قد تأخر طويلا ، واذنت الجمعية للجنة بأن تواصل بذل جميع الجهود للعمل على تنفيذ توصياتها .

٢٤ - وفي القرار ٨٦/٣٧ باء ، رجت الجمعية العامة من الأمين العام أن يكفل استمرار شعبة حقوق الفلسطينيين في اداء المهام الموكلة اليها وذلك بالتشاور مع اللجنة وتحت ارشادها . ودعت جميع الحكومات والمنظمات الى أن تمد يد التعاون الى اللجنة والى شعبة حقوق الفلسطينيين ولاحظت مع التقدير الاجراءات التي اتخذتها الدول الاعضاء للاحتفال سنويا بيوم التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني واصدارها طوابع بريد خاصة بهذه المناسبة .

٢٥ - وفي القرار ٨٦/٣٧ جيم ، ايدت الجمعية العامة توصيات اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين بشأن الانشطة التحضيرية للمؤتمر ، وأهدافه ، ووثائقه ، ومشروع جدول أعماله المؤقت ، ومشروع نظامه الداخلي المؤقت ، وشأن الاشتراك في المؤتمر وتنظيم اعماله . وحثت جميع الدول الاعضاء على تعزيز الوعي المتزايد بأهمية المؤتمر وعلى تكثيف الاعمال التحضيرية على المستويات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية من اجل ضمان نجاحه . وطلبت الى جميع الدول الاعضاء الاسهام في تحقيق بلوغ الاهداف الفلسطينية ودعم الطرائق الكفيلة باعمالها والى المشاركة في المؤتمر وفي الاجتماعات التحضيرية الاقليمية السابقة له .

٢٦ - وفي القرار ٨٦/٣٧ دال ، أكدت الجمعية العامة من جديد مرة أخرى أنه لا سبيل الى اقامة سلم شامل وعادل ودائم في الشرق الاوسط بدون انسحاب اسرائيل غير المشروط من الاراضي الفلسطينية والعربية الاخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وبدون ممارسة وتحقيق الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في فلسطين ، وفقا لمبادئ الميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع . ورجت الجمعية من مجلس الأمن أن يضطلع بمسؤولياته بموجب الميثاق ويعترف بحقوق الشعب العربي الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك الحق في تقرير المصير والحق في اقامة دولة عربية مستقلة في فلسطين . وكررت تأكيد طلبها بان يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة ، تنفيذا لقرارات الامم المتحدة ذات الصلة بالموضوع لتطبيق الخطة التي توصي ، فيما توصي به ، بان تقوم دولة عربية مستقلة في فلسطين .

٢٧ - وفي القرار ٣٧/٨٦ هاء ، اشارت الجمعية العامة بوجه خاص الى المبادئ المتعلقة بقضية فلسطين ، والتي لقيت قبولا من المجتمع الدولي ، بما في ذلك الحق في الوجود ضمن حدود معترف بها دوليا لجميع الدول في المنطقة ، والعدل والامن لجميع الشعوب ، مما يستلزم الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وبلوغها . واكدت من جديد حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وحقه في اقامة دولة مستقلة في فلسطين . وطالبت الجمعية ، وفقا للمبدا الأساسي الخاص بعدم جواز اكتساب الاراضي بالقوة ، بانسحاب اسرائيل الكامل غير المشروط من جميع الاراضي الفلسطينية والعربية الاخرى المحتلة منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧ ، بما فيها القدس . وحثت مجلس الامن على تيسير عملية الانسحاب الاسرائيلي واوصت بان تخضع تلك الاراضي ، عقب انسحاب اسرائيل منها ، لفترة انتقالية قصيرة تكون فيها تحت اشراف الامم المتحدة ، ويقوم الشعب الفلسطيني خلالها بممارسة حقه في تقرير المصير . كما دعت الجمعية الى تحقيق سلم شامل وعادل ودائم يستند الى قرارات الامم المتحدة وتحت رعايتها ، ويشترك فيه على قدم المساواة جميع الاطراف المعنية ، بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثلة الشعب الفلسطيني .

٢٨ - وعملا بقرارات الجمعية العامة ٣٦/١٢٠ جيم ، ودلط - ٧/٧ ، ٣٧/٨٦ جيم ، عقد المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين في مكتب الامم المتحدة بجنيف في الفترة من ٢٩ آب/اغسطس الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ . وقد افتتح المؤتمر الامين العام للامم المتحدة وترأسه وزير خارجية السنغال .

٢٩ - ونظر المؤتمر في قضية فلسطين من جميع جوانبها واعتمد اعلانا وبرنامج عمل . وفي الاعلان ، اكد المؤتمر من جديد ايجاد حل عادل لقضية فلسطين ، لب المشكلة ، هو العنصر الحاسم في اية تسوية سياسية شاملة وعادلة ودائمة في الشرق الأوسط . وأعرب عما يراه من أن مختلف المقترحات المتفقة مع مبادئ القانون الدولي والتي قدمت بصدد هذه القضية ، مثل مشروع السلام العربي الذي أقره مؤتمر القمة العربي الثاني عشر الذي عقد بمدينة فاس في المغرب ، في أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ (انظر S/15451-A/37/525 ، الفرع السادس) ، ينبغي أن تستخدم كمبادئ توجيهية لمجهود دولي متضافر يهدف الى حل قضية فلسطين . وتتضمن هذه المبادئ التوجيهية ما يلي :

(أ) نيل الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف ، بما فيها الحق في العودة والحق في تقرير المصير والحق في انشاء دولته المستقلة الخاصة به في فلسطين ؛

(ب) حق منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثل الشعب الفلسطيني ، في الاشتراك على قدم المساواة مع الاطراف الأخرى في جميع الجهود والمداولات والمؤتمرات المتعلقة بالشرق الأوسط ؛

(ج) ضرورة انهاء الاحتلال الاسرائيلي للأراضي العربية ، وفقد لمبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة ، وبالتالي ، ضرورة تأمين الانسحاب الاسرائيلي من الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ؛

(د) ضرورة معارضة ورفض السياسات والممارسات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة ، بما فيها القدس ، وأي وضع من أوضاع الأمر الواقع أوجدته اسرائيل مما يتنافى مع القانون الدولي والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ، وخاصة اقامة المستوطنات ، نظرا الى أن هذه السياسات والممارسات تشكل عقبات رئيسية في طريق تحقيق السلم في الشرق الأوسط ؛

(هـ) ضرورة التأكيد من جديد على أن جميع الاجراءات والتدابير التشريعية والادارية التي اتخذتها اسرائيل ، سلطة الاحتلال ، والتي غيرت أو قصد بها أن تغير طابع مدينة القدس الشريف ومركزها ، بما في ذلك مصادرة الأراضي والممتلكات الواقعة فيها ، وبصورة خاصة ما يسمى بـ " القانون الأساسي " بشأن القدس وكذلك اعلان القدس عاصمة لاسرائيل ، هي اجراءات وتدابير لاغية وباطلة ؛

(و) حق جميع الدول في المنطقة في الوجود داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا ، مع توفير العدالة والأمن لجميع الشعوب ، وهو ما لن يتأتى الا بالاعتراف للشعب الفلسطيني بحقوقه المشروعة وغير القابلة للتصرف المبينة في (أ) أعلاه وبنيله لها .

٣٠ - ومن أجل إعمال هذه المبادئ التوجيهية ، رأى المؤتمر أن من الضروري عقد مؤتمر دولي للسلم معني بالشرق الأوسط على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ، بهدف تحقيق حل شامل وعادل ودائم للنزاع العربي الاسرائيلي ، يكون من عناصره الأساسية انشاء دولة فلسطينية مستقلة في فلسطين . وينبغي أن يعقد مؤتمر السلم هذا تحت رعاية الأمم المتحدة وأن تشترك فيه ، على قدم المساواة ، جميع أطراف النزاع العربي الاسرائيلي ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ، فضلا عن الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وغيرهما من الدول المعنية . وفي هذا الصدد ، يتحمل مجلس الأمن مسؤولية أساسية في اقامة الترتيبات المؤسسية المناسبة على أساس قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بغية ضمان وتنفيذ الاتفاقات التي يتوصل اليها مؤتمر السلم الدولي .

٣١ - واعتمد المؤتمر أيضا برنامج عمل تفصيلي يتضمن التدابير التي يتعين اتخاذها في الميادين السياسية والاقتصادية والاعلامية . ودعا مجلس الأمن الى اتخاذ خطوات واجراءات فورية وحازمة وفعالة لاقامة دولة فلسطينية مستقلة ذات سيادة في فلسطين عن طريق تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وتيسير تنظيم مؤتمر السلم الدولي المعني بالشرق الأوسط ، وفقا لما يدعو اليه اعلان جنيف . ويمكن الاطلاع على نص برنامج العمل في الوثيقة A/CONF.114/41 و Corr.1 .

٣٢ - وسيصدر تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين بوصفه وثيقة من الوثائق الرسمية للدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة (A/CONF.114/42) . وسيكون معروضا أيضا على الجمعية في دورتها الثامنة والثلاثين تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف (٤) وتقرير اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين (٥) . وفضلا عن ذلك فقد ورد ، منذ الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة ، عدد من الرسائل ، من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/38/373) ومن اسرائيل (A/38/350) (٦) ، و A/38/364 ، و A/38/367) ومن بلغاريا (A/38/398) ومن منغوليا (S/15609) . وقد أحال الممثل الدائم للهند الى الأمين العام برسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٣ الوثائق الختامية للمؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في الفترة من ٧ الى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٣ (A/38/132-S/15675) .

سادسا - البحث عن تسوية سلمية

٣٣ - يمكن العثور على موجز للتطورات المتصلة بالبحث عن تسوية سلمية لمشكلة الشرق الأوسط في الفترة من تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٧ حتى تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٢ في تقارير الأمين العام المؤرخة في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٣ (S/10929) ، و ١٧ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٧٨ (A/33/311-S/12896) ، و ٢٤ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٧٩ (A/34/584-S/13578) ، و ٢٤ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٠ (A/35/563-S/14234) ، و ١١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ (A/36/655-S/14746) ، و ١٢ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٨٢ (A/37/525-S/15451) .

٣٤ - وكما هو مبين في آخر تلك التقارير ، عرضت حكومات مختلفة في العام الماضي اقتراحات تستهدف الحث على ايجاد تسوية سلمية لمشكلة الشرق الأوسط . وتضمنت هذه الاقتراحات مشروع قرار قدمته مصر وفرنسا الى مجلس الأمن في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٢ (S/15317) ، ومبادرة للسلم أعلنها رئيس الولايات المتحدة في ١ أيلول /سبتمبر ١٩٨٢ ، وخطة للسلم اعتمدها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر بفاس يوم ٩ أيلول /سبتمبر ١٩٨٢ ، وبيانا أصدره رئيس هيئة رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يوم ١٥ أيلول /سبتمبر ١٩٨٢ يعرض فيه مبادئ معينة لتكون أساسا لتسوية سلمية في الشرق الأوسط . وقد ذكر الأمين العام انه على الرغم من أن جميع تلك الاقتراحات تتضمن عناصر تعد غير مقبولة من هذا الطرف أو ذاك ، فانه يرى انها تستحق دراسة متأنية وأنه ينبغي انتهاز كل فرصة للتغلب على الجمود الحالي في الموقف وتحويل النزاع عن المجابهة العسكرية الى المفاوضة السلمية .

٣٥ - واتخذت الجمعية العامة خلال دورتها السابعة والثلاثين ، في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، القرار ٣٧/٢٣ والذى أدانت فيه استمرار احتلال اسرائيل للأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى وطالبت بانسحاب اسرائيل الفورى وغير المشروط والكامل ؛ وأكدت من جديد اقتناعها بأن قضية فلسطين هي لب النزاع في الشرق الأوسط وانه لن يتحقق سلم شامل وعادل ودائم في المنطقة دون ممارسة الشعب الفلسطيني حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف ممارسة تامة ؛ وأكدت من جديد انه لا يمكن تحقيق تسوية عادلة وشاملة دون أن تشارك في ذلك ، على قدم المساواة ، جميع أطراف النزاع ، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية ؛ وأعلنت ان السلم في الشرق الأوسط كل لا يتجزأ ويجب أن يقوم على أساس تسوية شاملة وعادلة ودائمة تحت رعاية الأمم المتحدة ؛ ورفضت جميع الاتفاقات والترتيبات من حيث انها تنتهج حقوق الشعب الفلسطيني المعترف بها وتناقض مبادئ الحلول العادلة والشاملة لمشكلة الشرق الأوسط ؛ وقضت بأن قرار اسرائيل ضم القدس واعلانها "عاصمة" لها ، فضلا عن التدابير الرامية الى تغيير طابعها المادى وتكوينها الديموغرافي وهيكلها المؤسسي ومركزها ، باطلة جميعها أصلا وطالبت بالغائها فورا ؛ وأدانت عدوان

اسرائيل وممارساتها ضد الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخارجها ؛ وآدانت ما تنتهجه اسرائيل من سياسات وممارسات الضم في مرتفعات الجولان السورية المحتلة ؛ ورأت أن من شأن الاتفاقات المعقودة بين الولايات المتحدة الامريكية واسرائيل بشأن التعاون الاستراتيجي ، التي وقعت في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ ، ان تشجع اسرائيل على مواصلة سياساتها وممارساتها العدوانية والتوسعية ؛ وطلبت الى جميع الدول أن تضع حدا لما يتدفق على اسرائيل من معونة عسكرية واقتصادية ومالية ، فضلا عن موارد بشرية ، تهدف الى تشجيعها على مواصلة سياساتها العدوانية ضد البلدان العربية والشعب الفلسطيني .

٣٦ - وفي الدورة نفسها اتخذت الجمعية العامة أيضا القرارات ٣٧/٨٦ ألف الى هاء بشأن قضية فلسطين ، الذى تتعلق أجزاء منه مباشرة بالبحث عن تسوية سلمية في الشرق الأوسط . ويرد مجمل لتلك القرارات في الجزء السابق من هذا التقرير .

٣٧ - وفي أثناء الفترة المستعرضة ، بحث الأمين العام مشكلة الشرق الأوسط مع الأطراف المعنية مباشرة ومع حكومات أخرى . وقد جرت في الدورة الأخيرة للجمعية العامة وفي أوائل هذا العام اتصالات بين مختلف الحكومات المهتمة بالأمر بغية دراسة امكانية الحث على استئناف عملية التفاوض على أساس مبادرات السلم التي عرضت في أيلول /سبتمبر ١٩٨٢ . وقدمت الى الأمين العام احاطة كاملة عن تلك الاتصالات ولكن لم يتحقق بعد تقدم ملموس .

٣٨ - ومنذ الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وجه عدد من الرسائل الى رئيس مجلس الأمن أو الى الأمين العام . وفضلا عن الرسائل المشار اليها في الاجزاء السابقة من هذا التقرير (انظر الفقرات ٩ و ١٨ و ٣٠) وردت رسائل من جمهورية المانيا الاتحادية باسم الدول العشر الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (A/38/124-S/15657) واسرائيل (A/38/60-15548) ، و A/38/61-S/15549 ، و S/15569 ، و A/38/80) ، والأردن (A/38/179-S/15748) ، والجمهورية العربية السورية S/15566 ، و A/38/76 ، و A/38/84-S/15576 و Corr.1) .

سابعا - الملاحظات

٣٩ - لم تدع التطورات الحاصلة في الشرق الأوسط خلال العام الماضي مبررا للأمل في دنو مشاكل تلك المنطقة من الحل . وتبذل جهود كبيرة لتهيئة ظروف يمكن فيها لدولة لبنان أن تستعيد ممارستها الكاملة لسيادتها بانسحاب جميع القوات غير اللبنانية . غير أن بلوغ هذا الهدف ليس منظورا حتى الآن . وان الانشغال باحداث لبنان قد القى ظلا على النظر في الجوانب الرئيسية من مشكلة الشرق الأوسط ، ولا يمكن أن يكون هناك شك في ان التطورات التي حدثت هذا العام الذى اتسم بالاحباط سيثبت انها قد زادت من صعوبة التوصل الى التسوية الشاملة التي لا يمكن بدونها في نهاية المطاف تحقيق التعايش السلمي والسلم لهذا الجزء الحيوى من العالم . وان المشكلة الرئيسية الخاصة بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وستقبله ، وهي مسألة يتقاسم جميع أعضاء المجتمع الدولي التزاما واضحا بشأنها ، قد زادها تعقدا نمو المستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية ، والاخفاق مرة أخرى في الدخول في مفاوضات مجدية . وان المشاكل الأساسية المتمثلة في انسحاب القوات الاسرائيلية من الأراضي المحتلة ، والاعتراف بالأمن الدائم لجميع الدول في المنطقة ومستقبل القدس قد تركت أيضا دون حل .

٤٠ - ان تأخر الوصول الى جذور مشكلة الشرق الأوسط لا يمكن على المدى البعيد أن يخدم قضية السلم . وان الأسلوب الذى تزداد بسببه الاهداف التي أعلنتها الأمم المتحدة لاسيما في قرارى مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) ، بعيدا عن التحقيق لا يفضي الا الى زيادة المرارة والتوتر . واننا نتعرض في النهاية بعملية التسويف هذه لخطر حدوث أزمة أخطر بكثير وأكثر تدميرا في هذه المنطقة الفريدة من العالم .

٤١ - وانني أعتقد ان الوقت قد حان لالقاء نظرة فاحصة على الحالة الفعلية للأوضاع في الشرق الأوسط . وانني أفعل ذلك على علم تام بأن مثل هذه المحاولة قد لا تكون مألوفة في أوساط كثيرة . ولكن من غير المجدى أن نتظاهر بأن الامور هي الآن كما كانت في عام ١٩٤٨ أو عام ١٩٦٧ ، أو حتى منذ عامين في الواقع . ولابد من مواجهة الحقائق والمبادئ التي ينطوى عليها الأمر ، اذا ما أريد اتخاذ أى تدابير فعالة حقا ، واذا ما أريد حل هذه المشكلة المستعصية والمتزايدة الخطورة بطريقة سلمية نسبيا . فمازال وضع الأراضي المحتلة وحقوق دول المنطقة في أن تعيش في سلم داخل حدود آمنة ومستقبل الفلسطينيين وحقوقهم تشكل العناصر الرئيسية لنزاع الشرق الأوسط الذى يواجهنا الآن . وقد بحثت هذه المشاكل مرارا في الجمعية العامة ومجلس الأمن ، كما بحثت مؤخرا في المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين . فالانسحاب الاسرائيلي من الاراضي المحتلة ، وحقوق دول المنطقة في أن تعيش في سلم داخل حدود آمنة ، ومستقبل الفلسطينيين وحقوقهم ، لا تزال تشكل العناصر الرئيسية لنزاع الشرق الأوسط بصورته التي تواجهنا الآن . وقد نوقشت هذه المشاكل مرارا من قبل الجمعية العامة ومجلس الأمن ، ونوقشت منذ وقت جد قريب في المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين .

٤٢ - ومن الجدير بالملاحظة انه مما يعقد مشكلة الشرق الاوسط منذ عام ١٩٤٨ ان أطراف المشكلة مختلفون دائما فيما يتعلق بمسألة مناقشة حل سلمي ، وهي مشكلة زاد من تفاقمها عدم وجود اعتراف واتصال متبادلين .وهكذا وصلنا بعد ٣٥ عاما الى الأزمة الراهنة البالغة الخطورة ، وهي حالة اكتسبت ابعادا مأساوية لا سيما بسبب نكبة الفلسطينيين ومحنة لبنان ومأساته . ان الغزو الاسرائيلي للبنان في عام ١٩٨٢ وما ترتب عليه من نتائج قد أظهرا مرة أخرى ان استعمال القوة لا يمكن أن يحل النزاع في الشرق الاوسط ، وانما يزيد فقط من تعقده ومرارته . وقد ابرز ذلك أيضا الحالة الأليمة للفلسطينيين بوصفها مشكلة انسانية وسياسية رئيسية لابد من ايجاد حل عادل لها بأسرع وقت .

٤٣ - وفي هذه المأساة التاريخية الكبيرة لا يحتمل أن تتحقق لدولة أو طرف في نهاية المطاف جميع الأهداف المقررة . ولا يمكن في نهاية المطاف تحقيق سلامة ونجاة جميع الأطراف المعنية الا عن طريق تسوية متفق عليها تأخذ في الاعتبار الأماني الاساسية والمصالح الحيوية لكل طرف من الأطراف . ومازلت أعتقد أنه لابد لهذه التسوية أن تقوم على المبادئ الواردة في قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦٧، وهي " سحب القوات المسلحة الاسرائيلية من الاقاليم المحتلة في النزاع الأخير " و " ترك كل تمسك بصفة المحاربة وانهاء كل حالة حرب ، وايلاء الاحترام والاعتراف للسيادة والسلامة الاقليمية والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة ولحق دول المنطقة في العيش بسلام داخل حدود آمنة معترف بها والأمن على نفسها من التهديدات ومن أعمال القوة " . ان التوصل الى تسوية عادلة للمشكلة الفلسطينية تقوم على الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني أمر حيوي لأى تسوية من هذا القبيل . ولا تزال مسألة القدس ذات أهمية رئيسية.

٤٤ - واذا كنا لا نريد أن نكون شهودا لا حول لنا ولا قوة لجولات عقيمة أخرى من القتال في الشرق الأوسط ، بما ينطوى عليه ذلك من خطر محتمل لتصعيد الموقف الى مواجهة أوسع نطاقا ، فانه لابد من الشروع بطريقة ما في مفاوضات جادة واقعية تضم جميع الأطراف.

٤٥ - وانني أدرك ادراكا عميقا الصعوبات الشديدة التي تعترض سبيل تحقيق هذا الهدف . فالقضايا التي ينطوى عليها الأمر معقدة للغاية ، وبعد ٣٥ عاما من التأزم وأعمال العنف ، تنقسم الأطراف على نفسها بسبب ما يوجد على نحو متبادل من العداء والخوف وعدم الثقة . كما أن الدول الكبرى التي تنخرط بطرق مختلفة في نزاع الشرق الأوسط هي أيضا منقسمة . فالتعارض بين آرائها كثيرا ما يجعل من المستحيل على مجلس الأمن أن يتخذ اجراء حاسما في الأوقات العصيبة . وقد كان لذلك آثار ضارة لا على عملية اقرار السلم فحسب ولكن أيضا على فعالية بل وامكان قيام الأمم المتحدة بصيانة السلم . وقد أبرزت احداث العام الماضي مزايا عمليات صيانة السلم التي تقوم بها الأمم المتحدة كما أبرزت أوجه قصور هذه العمليات ، التي لا يمكن ، أن يكون لها فعالية نظرا لأنها تفتقر الى سلطة الانفاذ الا بتعاون الاطراف وبالتأييد الكامل من مجلس الأمن .

٤٦ - ويحدوني الأمل الوطيد في أن تتمكن الدول الكبرى ، وهي تواجه الأخطار المتزايدة للنزاع في الشرق الأوسط والتي تهدد أمن المنطقة وما وراءها ، من العمل معا سعيا لتحقيق

سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط كما قامت بذلك في أوقات مختلفة في الماضي . واذا مـــا أريد لها أن تنهج هذا النهج ، فمن الممكن لها أن تمارس نفوذها القوى ، وأن يكـــون مجلس الأمن ، بفضل تأييدها ، أقدر بكثير على الاضطلاع بالمسؤوليات التي ينيطها بـــه الميثاق من خلال عملية اقرار السلم وحفظ السلم . ومن المناسب أن نلاحظ في هذا الصدد أن مجلس الأمن يمكن أن يوفر اطارا عمليا لهذه العملية اذ ان نظامه الداخلي الحالي يسمح باشتراك جميع الأطراف المعنية .

٤٧ - ولست مقتنعا بأن العوائق الحالية التي تعترض سبيل مجلس الأمن لا يمكن التغلـب عليها اذا ما أمكن للنهج الذى يتخذه أن تطيه خطورة المشكلة وتقدير مخاوف ومصالح جميـع الأطراف ، ومازلت أعتقد أن المجلس يمكن أن يصبح أداة رئيسية لحل نزاع الشرق الأوســط ، والقضاء على عنصر متزايد الخطورة من عناصر عدم الاستقرار في شؤون العالم . وانني أعتقـد أن هذه الوسيلة وغيرها من وسائل معالجة المشكلة ، كالشروع في عملية تفاوض مناسبة مثـلا ، والتي تشمل ، بشكل مناسب ، عقد مؤتمر دولي ، ينبغي بحثها على نحو جدى للغاية مـن جانب الدول الأعضاء . وذلك أقل ما تتطلبه محنة الضحايا في جميع الجوانب وتحقيق السلم العالمي .

الحواشـــــي

(١) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، رقم ٩٧٣ ، ص٢٨٧ من النص الانكليزى .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحـق رقم ١٣ (A/37/13) .

(٣) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم١٣ (A/38/13) .

(٤) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٥ (A/38/35) .

(٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٦ (A/38/46) .

(٦) أنظر أيضا رد الأمين العام (A/38/351) .

- - - - -